@ 66 @ أرمت أي بليت قال إن ا حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء فأخبر أنه يسمع الصلاة والسلام من القريب وأنه يبلغ ذلك من البعيد وقال لعن ا اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا قالت عائشة رضي ا عنها ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجدا أخرجاه في الصحيحين فدفنته الصحابة في موضعه الذي مات فيه من حجرة عائشة وكانت هي وسائر الحجر خارج المسجد من قبليه وشرقيه لكن لما كان في زمن الوليد بن عبد الملك عمر هذا المسجد وغيره وكان نائبه على المدينة عمر بن عبد العزيز فأمر أن تشترى الحجر وتزاد في المسجد فدخلت الحجرة في المسجد من ذلك الزمان وبنيت منحرفة عن القبلة مسنمة لئلا يصلي أحد إليها فإنه قال صلى ا عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها + رواه مسلم + عن أبي مرثد الغنوي وزيارة القبور على وجهين زيارة شرعية وزيارة بدعية فالشرعية المقصود بها السلام على الميت والدعاء له كما يقصد بالصلاة على جنازته فزيارته بعد موته من جنس الصلاة عليه فالسنة فيها أن يسلم على الميت ويدعى له سواء كان نبيا أو غير نبي كما كان النبي صلى ا عليه وسلم يأمر أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء ا بكم لاحقون ويرحم ا المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين نسأل ا لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم وهكذا يقول إذا زار أهل البقيع ومن به